

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المفردات



١١٦٠

شرح المشكاة


1160


عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

شرح الشفاة ، ١٦٠٦ هـ

٢٢٠ ورقة ٧٤٧

٧٤٧ x ٢٢٠





٠٠١١٦٠

رقم التبريد

Handwritten Arabic text on the left page, including a circular stamp with Arabic script and a diagonal strip of tape.

Right page of the manuscript, mostly blank with faint circular stamps and a vertical strip of tape on the right edge.

كتاب القضاء والامارة ^{١٣} بار على الركة ^{١٤} بار ركة الولاة ^{١٥} بار الاقضية و
 الجهاد ^{١٦} بار اعداء الله الجهاد ^{١٧} بار اداب الصغر ^{١٨} بار التعاريف للفقار ^{١٩} بار النعال
 الحكام الاسراء ^{٢٠} بار الامان ^{٢١} بار صفة الغيام ^{٢٢} بار الخزيبة ^{٢٣} بار الصبح ^{٢٤} بار اخراج البه
 كثر ^{٢٥} بار الصبح ^{٢٦} بار كثر الكلب ^{٢٧} بار حلة وفاقم ^{٢٨} بار القيس
 الاطعمة ^{٢٩} بار الحيد ^{٣٠} بار الاشربة ^{٣١} بار النقيع ^{٣٢} بار الانبذة
 نظية الاواني ^{٣٣} كتاب اللباس ^{٣٤} بار الخاتم ^{٣٥} بار النفال ^{٣٦} بار الترحيل
 تصاوير كتاب الطب والربي ^{٣٧} بار الفار والطيور ^{٣٨} بار الكهانة ^{٣٩} بار الرؤيا
 اداب ^{٤٠} بار السلام ^{٤١} بار الاستينان ^{٤٢} بار الصافحة والمعابفة
 بام ^{٤٣} بار الخوس والنوم والنسي ^{٤٤} بار العطارس والشاوب ^{٤٥} بار الضحك
 و ^{٤٦} بار البيار ^{٤٧} والشعر ^{٤٨} بار حفظ اللسان ^{٤٩} واليقظة ^{٥٠} بار الوعد
 بار ^{٥١} الحفاضة ^{٥٢} والعصية ^{٥٣} بار البرد والصله ^{٥٤} بار ما ^{٥٥} في
 بار ^{٥٦} ما ^{٥٧} في دين الله ^{٥٨} بار ما ينهي عن التحاجر
 ابي في الامور ^{٥٩} بار الرفق والحيا ^{٦٠} بار الغضب والكبر
^{٦١} الاسر بالمعروف ^{٦٢} كتاب الرقاق ^{٦٣} بار فضل التقوا ومن كان عين
 رص ^{٦٤} بار استخبار الماء والعمر للطاعة ^{٦٥} بار التوكل والصبر
 يا ^{٦٦} بار البكاء والخوف ^{٦٧} بار تغير الناس ^{٦٨} بار في النار ^{٦٩} والتفكير
 للملاح ^{٧٠} بار اشراط الساعة ^{٧١} بار العلامات بين يدي الله
 بار ^{٧٢} المنزول ^{٧٣} بار قربة الساعة ^{٧٤} بار ما لا يفرح الساء
^{٧٥} ^{٧٦} ^{٧٧} ^{٧٨} ^{٧٩} ^{٨٠} ^{٨١} ^{٨٢} ^{٨٣} ^{٨٤} ^{٨٥} ^{٨٦} ^{٨٧} ^{٨٨} ^{٨٩} ^{٩٠} ^{٩١} ^{٩٢} ^{٩٣} ^{٩٤} ^{٩٥} ^{٩٦} ^{٩٧} ^{٩٨} ^{٩٩} ^{١٠٠}

^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨} ^{٩٩٩} ^{١٠٠٠}



Y...



11
141

11
141

بسم الله الرحمن الرحيم رب يس
الحمد لله رب العالمين والعاية للمتقين ولا عدوان الا على الظالمين والصلوة على
رسوله محمد وآله اجمعين كتاب الامارة والقضاء المعزلة
الامارة وقد امره اذ جعله امير الفصول **الاول** هو صيرة رضى الله
عنه **قوله** ومن يطع الامير فقد اطاعني **قوله** كانت قريش ومن يلبس من العرب
لا يعرفون الامارة ولا يدبون لغير رؤساء قبائلهم فلما كان الاسلام وولي عليهم
الامارة اكلت نفوسهم واشتد بعضهم من الطاعة وانما قال لهم صلى الله عليه وسلم
هذا القول ليصنعهم ان طاعتهم من بوطه بطاعته وليطاعوا الامراء الذين كان
الذي صلى الله عليه وسلم يوليهم فلا يستصوا عليهم **قوله** ويتقرب به بيان لقوله
يقاتل من ورائه واليهان مع الميبي تفسير لقوله وانما الامام جنة **ح** اي كسائر جنة
يمنع الصر من اذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحكي بيضة الاسلام ويتقيه
الناس ويخافون سطوته ومعنى يقاتل من ورائه اي يقاتل معه الكفار والبلغاة والمخارج
وسائر اهل الفساد وينصر عليهم **قوله** وان قال بغيره **ح** اي حكم يقال قال الرجل
اذ حكم وسنه القيد وهو الملك الذي ينفذ قوله وحكمه **قوله** قال بغيره اي احبه واخذ
به ايتار الله وميلا اليه وذلك مثل قولك فلان يقول بالقدم وما انشبه ذلك فالعق
انه يحبه ويؤثره **قوله** قال بغيره اي امر بما ليس فيه تقوى ولا عدل بدليل انه جعل
قسيم فان امر بتقوى الله وعدل ويحتمل ان يكون المراد به القول المطلق او اعم منه و
هو ما يراه ويؤثره من قولهم فلان يقول بالقدم اي وان راي غير ذلك واتره قوله كان
او فعلا ليكون مقابلا لقبه بغيره وسد الطرق المخالفة المؤدية الى بغيره **قوله**
فان عليه منه كذا وجدنا منه بغيره في الصحيحين وكتاب الحميدي وجامع الاصول **قوله** اي
عليه ومن صيحه ذلك وقد وجدنا في اكثر نسخ المصاحف فان عليه منه بتشديد
النون مع ضم الميم وبتاء التثنية اخرى على انها كلمة واحدة وهو تصحيف غير محتمل
لوجه ههنا وانما هو حروف الجر مع الضم للتصريح **قوله** فان عليه منه اي وزر واثقلا
وهي في الاصل مشتركة بين القوة والضعف **قوله** فان امر بتقوى الله الى اخره مرتبة
على قوله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني وقوله وانما الامام

الى قوله

الى قوله ويتقرب به معترض بينهما لتأكيد الامر بطاعته سواء كان عادلا ام يكن اذنا
بانه معترض الطاعة لتلك الفوائد المذكورة **ح** فيه حث على السمع والطاعة في جميع الاحوال
وسببها اجتماع كلمة المسلمين فان الخلاف سبب لفساد احوالهم في دينهم ودنياهم
الثاني ام الحصين **قوله** يجزع **قوله** الجرع القطوع الا ان يتودكم بسوقكم بالامر والنهي
على ما هو مقتضى كتاب الله وحكمه هذا وامثال ذلك حث على المداورة والموافقة والتخبر
عما يثير الفتنة ويؤدي الى اختلاف الكلمة **الثالث** انتم رضى الله عنه **قوله** وان استعمل
عليكم **قوله** قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم على القوم لان العبد الحبيشي هو الامام
الاعظم فان الامنة من قريش وقيل المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير
وهو سالفه في الامر بطاعته والنهي عن شقاوة ومخالفة **قوله** قد يضرب المثل بما يكاد
يصح في الوجود **قوله** كان راسه زينة صفة اخرى لعبد اي يشبه راسه بالزينة اما
لضخه واما لان شعر راسه مقلد كالزينة تحقير الشان **قوله** اي اسعوه واطيعوه
وان كان حقيقا **الرابع** ابن عمر رضى الله عنهما **قوله** السمع والطاعة **قوله** سماع الحاكم
وطاعته واجب على كل مسلم سواء امره بما يوافق طبعه اولم يوافق بشرط ان لا يامر
فان امره بها فلا يجوز طاعته ولكن لا يجوز له محاربة الامام **الخامس والسادس** عبادة
قوله بايعناه عداه يعنى لضمه معنى عاهد وعلى في قوله وعلى اثره ليست بصلة المبا
يحي متعلقة بمقتضى بايعناه على ان يصو على اثره علينا وقوله وعلى ان تنازع
الامر اهل كالبان والتقدير للسابق لان معنى عدم المنازعة هو الصبر على اثره وقوله
الان تروا حكاية قول رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرائن السابقة معنى ما تلفظ به
صلى الله عليه وسلم **قوله** اي عاهدناه بالترام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء
وقافي الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والايذان بانه التزم
لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا والمتشط والمكتر
منعزلان من النشاط والكراهة للمجال اي فيما فيه نشاطهم وكراهتهم والزمان اي في زمان
الاشراج صدورهم وطيب قلوبهم وما يصاد ذلك **قوله** وعلى اثره علينا **قوله** الاثره
بفتح الهزة والثاء اسم من الاثار اي يستأثر عليكم فيفضل غيركم في اعطاء نصيبه من
ح الاثره الاستيثار والاختصاص بامور الدنيا عليكم اي اسعوا واطيعوا وان اختص
الامرء بالدين ولم يوصلكم حثكم مما عندهم **قوله** لا يخاف في الله لومة لائم اما حال من
فاعل يقول اي غير خائف او استيثار وقوله برهان سبيل وعذركم حقوه ومن الله



كلامه

متعلق بالظرف وحال من المستتر في الظرف في برهان حاصل عندكم كما نؤمن بالله تعالى
 اي من دين الله **ح** اي يامرنا بالعرف وبنهي عن المنكر كل زمان ومكان الكبار والصغار
 ولا يداين فيه احدا ولا يخافه ولا يلتفت الى الامة **قوله** كقولنا **ح** بولها بالواو في اكثر
 النسخ وفي بعضها بالراء يقال ياح الشئ اذا ظهر بولها وورعها والبواح صفة لصدر
 محذوف تقديره امر بولها وبراعها معناه من الارض البراح وهي البازرة والمراد بالكفر
 ههنا المعاصي والمعنى لا تنازعوا ولا تسمعوا في ولايتكم ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منهم
 منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام فلذا ارايتهم ذلك فالتكروه عليهم وقبحوا الحق
 حينما كنتم واما المزوج عليهم وتنازعهم فحرم باجماع المسلمين وان كانوا فسقة ظالمين
 واجمع اصل السنة على ان السلطان لا ينزع بالفسق ليجب الفتى في عزله واراقة الدماء
 وتقريب ذات البي بي فليكون الفسدة في عزله اكثر منها في بقاءه ولا ينعد امامة الفاسق
 ابتداء واجمعوا على ان الامامة لا ينعد ككافر ولو طر عليه الكفر الغزل وكذا الوثرك
 اقامة الصلوات والدعاء اليها وكذا البرجة قال القاضي فلو طر عليه كفر وتغير في الشرع
 او بدعة سقطت طاعته ووجب على المسلمين خلعها ونصب امام عاين ان ملكتم ذلك
 ولا يجب في البدع الا اذا لم تكن القدرة عليه والا فيها جرم المسلم عن ارضه او غيرها ويفر من
السابع ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** فيما استطعتم **ح** في جميع مسلم فيما استطعت
 على التكلم اي قل فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من حال شفقتهم صلى الله عليه وسلم
 ورافته بامتة بلقتهم ان يقولوا لهم فيما استطعت لئلا يدخل في عموم بيعة ملا
 يطيقه **الثامن** والتاسع ابو بصيرة رضي الله عنه **قوله** مينة جاهلية الميتة والقنلة
 بالكلية الحالة التي يكون عليها الانسان من الموت والقتل والمعنى ان من خرج عن
 طاعة الامام وفارق جماعة الاسلام وشذ عنهم وخالف اجاعهم ومات على ذلك
 فمات على ميتة كان يموت عليها اهل الجاهلية لانهم ما كانوا يرجعون الى طاعة امير
 ولا يتبعون هدي امام بل كانوا مستقليين عنها مستبدين في الامور لا يجتمعون
 في شئ ولا يتفقون على اي **قوله** تحت راية عمية **ح** عمية بكسر العين ومنها
 وكسر الميم وتشديد الراء لغتان مشهورتان وهي الامر بالاعى لا يستبوي
 وجهه كذا قاله احمد بن حنبل والجمهور وفي الغريب قال اسحق هذا في تخارج القوم
 وقتل بعضهم بعضا وكان اصله من التعمية وهو التلبس ومعناه يقاتل بغير
 وعلم تعصبا لقتال الجاهلية ولا يعرف الحق من البطل وانما يعرف بالعصية لا

اجمعوا على ان الامامة لا تنعد
 في قولنا كقولنا
 وكذا الوثرك اقامة الصلوات
 الدعاء اليها وكذا البرجة
 نسخ

لنصرة الدين

لنصرة الدين والعصبة اعانة قوم على الظلم **قوله** تحت راية عمية كناية
 عن جماعة مجتمعة على منجهول لا يعرف انه حق او باطل فيدعون الناس اليه
 ويقاثلون له وقوله بغضب لعصبة حال ما موكرة اذا ذهب الى ان هذا الامر
 في نفسه باطل او منقولة اذا فرض انهم على الحق وفيه ان من قاتل تعصبا لا اظها
 دين ولا اعلاء كلمة الله وان كان المغضوب له محقا كان على الباطل وقوله فقتله
 خير مبتداء محذوف والمجمل مع الفاء جواب الشرط وقوله بسيفه يجوز ان يكون حالا
 اي خرج شاكرا بسيفه ويعزب حال من اجله ويجوز ان يكون متعلقا بقوله **بغض**
 والمجمل حال والتقديم للاهتمام باظهار الجرح على الاذى ولا يتعاضد اي لا يكترث بما
 ولا يخاف وياله وعقوبته والمراد بالامة امة الدعوة فقوله برها وفاجرها مشتمل
 على المؤمن والمعاهد والذمي وقوله لا يتعاضد من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده
 كالمصلا **العاشرون** رضي الله عنه **قوله** ويصلون عليهم **شف** الصلوة ههنا بمعنى
 الدعاء اي لا يدعون لهم ويدعون لكم يدل عليه قوله في قسيمه تلعنونهم و
 وكذا في شرح مسلم **قوله** اي يصلون عليكم اذا متم وتصلون عليهم اذا ماتوا عن
 الطوع والرغبة **قوله** ولعل هذا الوجه او الى اي تحبونهم ويحبونكم مادتم في قبر
 الحية فاذا اجاد الموت يترحم بعضكم على بعض ويذكر صاحبه بخير **قوله** ما اقاموا
 الصلوة فيه اشعار بتعظيم امر الصلوة وان تركها موجب لنزع اليد عن الطاعة كالكفر
 على ما سبق في حديث عباد بن الصامت الا ان تروا كفرا بواحد الحديث ولذلك كرم
الحادي عشر سلمة رضي الله عنها **قوله** تعرفون وتبكرون **قضى** تعرفون وتبكرون
 صفتان لامر والرائع فيها محذوف اي تعرفون بعض فعالهم وتبكرون بعضها يريد
 ان افعالهم يكون بعضها حسنا وبعضها قبيحا فمن قدر ان يتكلم عليهم قباخ افعالهم
 وسملحة حالهم وانكر فقد برى من الملائمة والتفان ومن لم يقدر على ذلك ولكن
 انكر يقليه وكره ذلك فقد سلم من مشاركتهم في الوزر والوبال ولكن من رضي بفعالهم
 بالقلب وتابعهم في العمل فهو الذي شاركهم في العصيان واندرج معهم تحت اسم الطغيا
 وحذف الخبر في قوله من رضي لولا لاله الحلال وسباق الكلام على ان حكم هذا القسم ضد ما
 اثبت له تقسيمه وانما منع عن مقاتلتهم ماداموا يقيمون الصلوة التي هي عماد الدين
 وعنوان الاسلام والفاروق بين الكفر والايان حذرا من هيج الفتى واختلاف الكلمة
 وغيره لك مما يكون اشد نكارة من احتمال تكريمه والمصابرة على ما تنكرون منه **قوله**

٤

٣

اي من كره بقلبه واكثر بقلبه هذا التفسير غير مستقيم لان الاكثار يكون بالسلك
والكره بالقلب ولو كان كلاهما بالقلب لكانا مستكرين كما قد لا يفرق بينهما بالنسبة الى
القلب وقد جاء هذا الحديث في رواية اخرى وفي تلك الرواية من اكثر بلسانه فقد يرى
ومن اكثر بقلبه فقد سلم اقول وهذا التقليل غير مستقيم واول شئ يرضه ما في
الحديث من قوله تنكرون لان هذا النكار ليس الا بالقلب لوقوعه قسيما للقرآن
ومعناه على ما قال الشيخ التوربشقي والقاضي اي تزون منهم من حسن السيرة ما تروى
وترون من سوء السيرة ما تنكرون اي تجهلون فان الحروف ما يعرف بالشرح حسنة
والمنكره وان قوله فمن اكثر فقد يرى ومن كره فقد سلم تفصيل لتكرونها بشهادة
القاضي فمن انكر ولم يكون الفصل مخالفا للجميل ومعناه فمن انكر ما لا يعرف حسنة في
الشرح فقد يرى من النفاق ومن لم يتكبر حق الاكثار بل كرهه بقلبه فقد سلم ولا بد
لمن انكره بقلبه حق الاكثار ان يظهره بالمطامحة بلسانه بل يجاهده بيده وجميع
واذا قيل الاكثار بقلبه افاد هذا المعنى واذا خص بلسانه لم يعنه وبديل على ان الاكثار
اذ لم يكن كما ينبغي سمي بالكرهه قول الشيخ التوربشقي ومن كره ذلك بقلبه و
الضعف عن الظاهر ما يضمن من التكره فقد سلم وحاشي لكانه امام ائمة الدنيا اعني
مسلم ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاسيما في تفسير الكلام النبوي والرواية
التي استدلت المظهر بها في شرح السنة كذا يروى فمن انكر بلسانه فقد يرى ومن
كره بقلبه فقد سلم ولقطة يروى وخوها انما يستعمله اهل الحديث فيما ليس بقوي
ح في هذا الحديث محزنة ظاهرة لما خبره عن المستقبل وقد وقع كما اخبر صلى الله
عليه وسلم وفيه ان من محزن عن ازالة التكره وسكت لا ياتم اذ لم يرض به وقوله
ومن كره فقد سلم هذا في حق من لا يستطيع انكاره بيده ولسانه فليكرهه بقلبه
ويسلم والله اعلم **الحديث الثاني عشر** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **قوله** اثرة اي ستر
ما يستأثر به من امور الدنيا فيفضل غيركم عليكم بلا استحقاق في الدنيا والمراد بالامور
اشياء اخر لا يستحسنونها وسلوا الله حقه وسلواي لا تكافوا استشاركم
ولا تقابلوهم لاستيفاء حقه بل وفروا اليهم حقه من السمع والطاعة وحقوق
الدين واسألوا الله من فضله ان يوصل اليكم حقه من الغنمة واليهي وخوها كلنا
اليه امر **الثالث عشر** وانزل **قوله** فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم قد حمل
والجور على عامل للاختصاص اي ليس على الامم الا ما حمله الله وكلفه عليهم من

العدل والتسوية فاذا لم يعموا بذلك فعليه الموزن والوزن واما انتم فعليكم ما كلفتم
به من السمع والطاعة واداء الحقوق فليذا اقيمت بما عليكم فانه تعالى يتفضل عليكم و
يشيكم به وقوله يسئلوننا صفة امره وجزاه الشرط قوله فانما امرنا على تاويله
الرابع عشر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** من طاعة اي طاعة كانت قليلة
او كثيرة ولما كان وضع اليد كناية عن العهد وانشاء البيعة تجري العادة على وضع اليد
على اليد حال المعاهدة كمن عن النقص تجلج اليد وتزعمها يريد من نقض العهد وخلق نفسه
عن بيعة الامام لعني الله تعالى انما لا عرفوه **الخامس عشر** ابو هريرة **قوله** يسوسهم
اي يتولى امورهم كما يفعل الامراء والولاة بالرعية والسياسة القيام على الشئ بما
وهو خير كان وكلما هلك الى اخره حال من فاعله اي الانبياء تاتى تابع بعينهم بعضا
وقوله وانما لا يبيعدى يعطون على كانت بنو اسرائيل واسمران ضمير المشان وانما خوف
بين المعطون والمعطون عليه لاداة الثبات والتوكيد في الثاني يعني قصة بني اسرائيل كبيت
وكيت وقصتا كيت وكيت والقائه في فاما من اجواب شرط محزون اي اذ اكثر بعدك اللطفاء
توقع الشاكر والتنازع بينهم فانما مرنا فضل والقائه في قوله فاما اول للتحقيب والتكرير
للاستمرار ولم يرد في زمان واحد بل الحكم هذا عند تجرد كل زمان وتجدد بيعة وقوله
اعطوهم حقهم كالبدل من قوله فوا بيعة الاول وقوله فان الله سائلهم تعليل الامر
باعطاء حقهم وفيه اختصار اي فاعطوهم حقهم وان لم يعطوكم حقهم فان الله
سائلهم عما استرعاهم ويشيكم بما لكم عليهم من الحق كقوله في الحديث السابق ادا
اليهم حقهم وسلوا الله حقه وقوله عما استرعاهم استرعاه الله التي فرعاه وفي
المثل من استرعى الذئب فقد ظلم والرابع العاشر والرعية العامة **السادس عشر** ابو سعيد
رضي الله عنه **قوله** فاقتلوا الاخر منها قيل اراد بالقتل المقاتلة لانها تؤدي اليها من
حيث اذ غابتها وقيل اراد ابطال بيعته وتوهين امره من قولهم قتلت الشراب اذا
سزجته وكسرت سورته بالماء ومنه قول حساد رضي الله عنه شعران التي تالتي
فرددتها قتلت قتلت فها تها لم تقتل اقول الاول من الوجهين يستدعي الثاني
لان الاخر منهما خارج على الاول باع عليه فيجب المقاتلة معه حتى يفتي الى امر الله
والاقتل فهو مجاز باعتبار ما يؤهل للحث على دفعه وابطال بيعته وتوهين امره
ح قاتل اهل البغي غير فاقض عهد لهم ان عهد لا نهم حاربوا من يلزم الامام
محاربهه وانفقوا على ان لا يجوز ان تصعد الامامة لخليفتي في عصر واحد سواد

اليد

انتسعت دار الاسلام ام لا قال امام الحرمين في كتاب الارشاد قال اصحابنا لا يجوز عقد
الشخصين قال وعندي انه لا يجوز عقدهما الا في صفة واحدة وهو قوله في صفة واحدة
تخلت بينهما شيوع فلا حتم لقيه محال وهو خارج من القواطع وحكي لما زري هذا قال
الشيخ محي الدين هو قول غير سديد مخالف لما عليه السلف والخلف والظاهر اطلاق الاحاديث
السابع عشر عرجة قوله هناك هناك اي شروء وكفارة يقال في فلان هناك اي خصاله
ولا يقال في الخير ولقد هاهنا وقد يجمع على هوان وقيل واحدا هانت وتانث من وهو
كتابة عن كل اسم جنس لا تزيان تصح به لثنا عنه **قوله** كما نأما كان حلافة معنى الشرب
اي اذ فوضوا من حرج على الامام بالسيف وان كان اشرف والعلم وتروا احق واولى هذا المعنى
اطهر في لفظه ما كما في المثل لانه يجري حينئذ على صفة ذوى العلم كما في قوله تعالى ونفس
وما سواها اي عظيم القدر على الشان **الثامن عشر** عرجة قوله ان يشق عصاكم **قوله** يقال
شق العصا اذ لم يشق وافترقهم من ذلك الامر يشق العصا ثم كفي به عنه فصرده مثلا
للتعريف يدل على هذا التاويل قوله امر كرم جمع على رجل حيث اسند الجمع الى الامر اسنادا
بجاز يا لانه سبب اجتماع الناس **الثاس عشر** عبد الله **قوله** فاعطاء صفة يد **قوله**
الصفة المنة من التصديق باليد ان المتبايعين يضع احدهما يده في يد الآخر كما يفعل القبا
والمراد بثمره القلب خالص العهد اقول الفاء في فاعطاء كما هي في قوله تعالى فاقتلوا الضمير
اذا كانت التوبة عن القتل اذ الصفة المصاحبة للمتبايعين وكذلك اعطاء ثمرة القلب ليق
هي خلاصة الانسان ليست لامعني المبايعه فاذا اجتمع الظاهر والباطن مع صاحبه فوجب ان
يقا تلح من يزارعه وجه الصبر في فاضل بواحد ما اقر في قلبه طوعه نظر الى لفظه من تارة
ومعناها اخرى وقوله عنق الآخر وضع موضع عنقه اذ ان بان كونه اخر استحقق
العنق تعزير المراد وتحققه **المفسر** عبد الرحمن **قوله** وكلت البها اي فوضت الى الامانة
ولاشك انها امر شاق لا يقوم بها احد بنفسه من غير معاونة من الله الا وقع نفسه في
ورطة خسر فيها دنياه وعقباه واذ كان كذلك لا يسألها اللبيب للحارم **الحادي والعشرون**
ابو بصير رضي الله عنه **قوله** تنعم الرضعة **قوله** لفظه نعم ولبس اذا كان فاعلمها موثقا جاز
الحاق تاء التانيث وجاز في قولها فلم يلحها ههنا في نعم والحقها في لبس قول انما لم يلحها
بنعم لان الرضعة مستغارة للامارة وهي وان كانت مؤنثة الا ان فانيتها غير حقيقي و
لحقها بيبس نظر الى كون الامارة داهية وهيار وفيه ان ما يناله الامر من الباساد

الضراء البليغ واشد ما يناله من النواء والسراء وانما الى بالباء في المرضع والقائم
وكذلك على رصون فيك الحالتي المتجددتي في الارضاع والفظام **قوله** شبه الولاية
بالرضعة وانقطاعها بالوت او العزل بالفاطمة اي نعمت الرضعة الولاية فانها تدرى
عليك المنافع والذات العاجلة وينبت الفاطمة الميتة فانها تقطع عنك تلك اللذات
والمنافع وتبقى عليك الحسرة والتبعة فلا ينبغي للعاقلة ان يلتم بلذة تتبعها **قوله**
الثاني والعشرون ابو ذر رضي الله عنه **قوله** وانها امانة تانث الضمير باعتبار **قوله**
المستفاد من معنى قوله الاستعملني او باعتبار تانث الخبر وقوله الامن اخذها
استثناء منقطع اي خزي وندامة على من اخذها بغير حقها ولم يورد الذي عليه فيها
لكن من اخذها بحقها لم تكن خزبا ووبلا عليه **قوله** هذا الحديث اصله عظيم في اجتناب
الولاية لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائفها والخزي والندامة في حق من لم
يكن اهلا لها او كان اهلا ولم يعدل فيها فيخزيه الله يوم القيمة ويفضحه ويذم على
ما فرط فاما من كان اهلا لها وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الاحاديث الصحيحة
كحديث شعبة يظلمهم الله في ظلمه وقوله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين على منابر من
نور وغير ذلك وكثرة لفظ فيها حذره صلوات الله عليه منها ولذلك استخ العباد
منها خلاق من السلف وصبروا على الاذى حتى امتنعوا الثالث والرابع والعشرون
ابو بصير رضي الله عنه **قوله** من خير الناس تاني مفعول في تجد والاول قوله اشدهم
ولما قدم المفعول الثاني اضم في الاول الرجوع اليه كقولك على التمرة مثلها زيد اذ يحبر
ان يكون المفعول الاول خير الناس على مذهب من يميز زيادة من في الاثنان **قوله** حتى
يقع فيه محتمل وجهين احدهما ان يكون غاية تجردون اي تجردون خير الناس اشكر كرامة
حتى يقع فيه فيسئل لا يكون خيرهم وثانيتهما انها غاية اشداي يكرهه حتى يقع فيه
فحينئذ يعينه الله تعالى عليه فلا يكرهه والاول اوجه لقوله يقع فيه **الثاسر والعشرون**
عبد الله **قوله** الاكلم رابع **قوله** معنى الرابع هذا لفظ المومن على ما يليه امرهم النبي صلى
الله عليه وسلم بالصححة فيما يلونه وحذرهم الخيانة فيه باخباره انهم سؤلوا عنه
فالرعاية حفظ النبي وحسن العهد فقد استوى هو لا في الاسم ولكن معانيهم مختلفة
امارعاية الامام ولاية امور الرعية فالحيطة من ورانهم واقامة الحدود والاحكام
فيهم ورعاية الرجل اهله فالقيام عليهم بلحن في اللقطة وحسن العشرة ورعاية المرأة
زوجها فحسن التدبير في امر بيته والتعهد لحزبه واذا فيه ورعاية الخادم حفظ